

الإرهاب المعلوماتي وأليات الحد منه

م. جعفر حسن جاسم الطائي
جامعة ديالى

المقدمة

شهدت المجتمعات البشرية قديماً وحديثاً شتى صنوف الجرائم راح ضحيتها الملايين عبر العصور قبل أن توصف تلك الجرائم وتحدد أطراً قانونية لمحاكمة المسؤولين عنها، ولعل أبرز ما ظهر من صور فظيعة ما سُمي بالجرائم الإرهابية.

إشكالية البحث : مما لا شك فيه أن أحداً لا يستطيع أن ينكر أو يتجاهل التغييرات الجوهرية التي أحدثتها الثورة المعلوماتية في المجالات الاقتصادية والسياسية والاجتماعية ، الإيجابية منها والسلبية على حدٍ سواء ، وعليه فإن نظرة الناس نحو هذه الثورة أمست مختلفة تماماً ، ففي الوقت الذي تبعث فيه على الإعجاب في نفوس العديدين من المستفيدين منها في علاج مشكلات عديدة ، إلا أنها تبدو مروعة لاسيما عندما يتعلق الأمر بتهديد أمن وحياة المجتمعات الإنسانية ، وعين الرضا عن كل عيب كليله - ولكن عين السخط تبدي المساوى ، ومن هنا تبدأ ملامح إشكالية البحث بالظهور .

إضافة إلى ذلك ، حمل الفضاء الإلكتروني كظاهرة جديدة في العلاقات الدولية تفاعلات وعلاقات إنسانية إيجابية سلمية قربت البعيد واختزلت عاملي الزمان والمكان من جهة ، وإلى جانب ذلك ما حمل هذا الفضاء من صراعات جاءت تعبيراً ونموذجاً آخر ممتداً للنزاعات التقليدية التي تخوضها الدول أو الحركات الراديكالية على خلفيات دينية أو عرقية أو إيديولوجية أو حتى مصلحيه تتعلق بتنافس بين الشركات متعددة الجنسيات من جهة أخرى، وهذا هو الجزء الآخر من إشكالية البحث .

علاوة على ذلك ، فإن للثورة المعلوماتية وجهها القبيح أو الأكثر قبحاً الذي أخذت ملامحه تزداد يوماً بعد آخر، وأمسينا نسمع عن عنف عصر المعلومات وإرهابه ، وقد اتخذ صوراً مختلفة أشد الاختلاف عما سبقها ، سواء من حيث الأساليب أو وسائل التصدي ، والأهم من هذا وذاك ، من حيث آثارها على الفرد أو المجتمع الإنساني بصفة عامة . فبعد أن اعتادت المجتمعات الإنسانية ولاسيما المتأخرة في مجال تكنولوجيا المعلومات منها على جرائم الإرهاب التقليدية المتعارف عليها ، بات الإرهاب المعلوماتي أحد أهم مظاهر ، بل ومخاطر العصر الراهن. وهذا هو الجزء الآخر من إشكالية البحث .

يضاف إلى ذلك ، هو غياب وقصور القوانين المواكبة للتطورات التكنولوجية مما يساعد على انتشار جريمة الإرهاب المعلوماتي في العديد من دول العالم ولاسيما الدول النامية ومنها الوطن العربي ، حيث إن المشرع العربي والعراقي لم يشرعا قانوناً أو قوانيناً تواكب متغيرات العصر الرقمي مما يتيح لذوي النفوس الشريرة والضعيفة سواء من الداخل أو الخارج أن يرتكبوا جرائم عبر وسائل هذا العصر دون وجود رادع لهم ، وهذا الجزء المهم الآخر من إشكالية البحث .

علاوة على ما تقدم ، فإن إشكالية البحث تتمثل في الإجابة عن التساؤلات الآتية :

١- ما المقصود بالإرهاب؟ وما المصطلحات والمفاهيم ذات العلاقة به ؟ وما أسباب التطرف والإرهاب ؟

٢- ما المخاطر والمخاوف والآثار الإرهابية للثورة المعلوماتية على المجتمع الإنساني في الوقت الراهن ؟

٣- ما المقصود بالإرهاب المعلوماتي ؟ وما التسميات التي تطلق عليه؟ وما خصائصه ؟

٤- ما أنواع الإرهاب المعلوماتي ؟ ومن هم الفاعلون ؟ وما طبيعة التهديد الجديد للإرهاب المعلوماتي ؟ وما الصراعات والإشكاليات التي يطرحها هذا النوع من الإرهاب؟

٥- ما الآليات اللازمة للحد من الإرهاب والإرهاب المعلوماتي .

أهمية البحث : تأتي أهمية البحث من أهمية موضوعه البحث ذاته وهو الإرهاب بوصفه يعد أحد أهم مخاطر العصر المعلوماتي الراهن ، حيث بات الإرهاب المعلوماتي خطر عميق الدلالة والأثر على الفرد والدولة ، إذا ما علمنا أن الجريمة الإرهابية باتت تصل إلى كل أفراد المجتمع ولاسيما تلك الأسرة التي تمتلك الحاسوب والإنترنت مضافاً إليه التلفزيون المرتبط بالأقمار الصناعية (الستلايت) علاوة أجهزة الموبايل المحمول ، إضافة إلى ذلك ، أن أهمية البحث تأتي من خلال كشف النقاب عن قصور المشرع القانوني العربي والعراقي، الأمر الذي يتطلب إعلام المعنيين بالشأن القانوني بخطورة الموقف الذي يتعرض له المجتمع العربي والإسلامي بشكل عام والمجتمع العراقي بشكل خاص من خطورة الإرهاب المعلوماتي . علاوة على ذلك، تأتي أهمية البحث من خلال تسليط الضوء على ما هيته

الإرهاب والإرهاب المعلوماتي ومحاولة وضع رؤية لا نقول للقضاء على الإرهاب ، بل للحد من تداعيات الإرهاب المعلوماتي .

أهداف البحث : يروم البحث إلى تحقيق الأهداف الآتية :

- ١- التعريف بماهية الإرهاب التقليدي وإظهار التسميات المرتبطة به .
- ٢- كشف النقاب عن أسباب التطرف والإرهاب .
- ٣- إمارة اللثام عن المخاطر والمخاوف والآثار الإرهابية للثورة المعلوماتية .
- ٤- تسليط الضوء على الإرهاب المعلوماتي من حيث تعريفه ومسمياته وخصائصه .
- ٥- تبيان أنواع الإرهاب المعلوماتي ومن هم فاعليه وطبيعة التهديدات والصراعات والإشكاليات التي يطرحها .
- ٦- محاولة وضع الآليات اللازمة للحد من الإرهاب بشكل عام والإرهاب المعلوماتي بشكل خاص .

الباحث

أولاً : مفهوم الإرهاب التقليدي والمفاهيم ذات العلاقة

من أجل تحديد مفهوم الإرهاب التقليدي والتعريف به ، يتطلب الأمر تحديد وإظهار المسميات ذات العلاقة والمدلول بالإرهاب ذاته ؛ وذلك على النحو الآتي :

١- التعصب : التعصب من العصبية وهي ارتباط الشخص بفكر أو جماعة والجد في نصرتها والانغلاق على مبادئها ، والتعصب في اللغة يقصد به عدم قبول الحق عند ظهور الدليل بناءً على ميل إلى جهة أو طرف أو جماعة أو مذهب أو فكر سياسي أو طائفة ، وهذا التعصب قد يكون دينياً أو مذهبياً أو سياسياً أو طائفيّاً أو عنصريّاً.

٢- العنف : العنف هو مجموعة أعمال القتال والتعذيب والضرب والحروب والاضطهاد والجريمة ضد إرادة الآخر أو إجباره على التصرف ضد إرادته وذلك باستخدام القوة أو الإذلال .

٣- التطرف : التطرف هو الشدة أو الإفراط في موقف معين وحين يقال إجراء متطرف يعني ذلك الإجراء الذي يكون الإفراط في أبعد حد وهو الغلو وحين يبالغ شخص ما في فكرة أو في موقف معين دون تسامح ومرونة يقال عنه شخص متطرف في موقفه أو معتقده ومذهبه السياسي أو الديني والقومي والمتطرف في اللغة هو من تجاوز حد الاعتدال^(١).

٤- الإرهاب : هناك العديد من التعاريف المتعلقة بموضوع الإرهاب بيد أنني رأيت أن الأقرب والأنسب هو الذي جاء به قانون مكافحة الإرهاب العراقي والذي عرفه على أنه ((كل فعل إجرامي يقوم به فرد أو جماعة أو منظمة استهدف فرداً أو مجموعة أفراد أو جماعات أو مؤسسات رسمية أو غير رسمية أوقع أضراراً بالممتلكات العامة أو الخاصة بغيت الإخلال بالوضع الأمني أو الاستقرار أو الوحدة الوطنية أو إدخال الرعب والخوف والفرع بين الناس أو إثارة الفوضى تحقيقاً لغايات إرهابية))^(٢).

(١) إبراهيم عبد السلام إبراهيم (وآخرون) . الفكر الجماهيري ، ص142-144

(٢) ذاكر خليل العلي . قانون مكافحة الإرهاب العراقي رقم 13 لسنة 2005 ، ص6.

ثانياً: أسباب التطرف والإرهاب

مما لاشك فيه إن لكل ظاهرة أسباب ومسببات ، وظاهرة الإرهاب ليست بمنأى عن ذلك ، فهناك العديد من الأسباب للتطرف والقيام بالأعمال الإرهابية ، ونورد عدد منها وفق الآتي:

١- الجهل سواء أكان جهل أفراد أم جماعات أم جهل قيادة الدولة التي تمارس إرهاب الدولة .

٢- الفقر والبطالة اللذان يعاني منهما الشخص أو الأشخاص أو الجماعات أو قيام الدولة بتعمد خلق ظروف الفقر والبطالة بهدف إبادة الجنس البشري لكي تتخلص من عرق معين أو جماعة معينة غير موالية للنظام السياسي .

٣- الظلم والعدوان واستخدام القسوة ضد البشر ولاسيما الأنظمة الدكتاتورية التي تصادر الحقوق والحريات والديمقراطية وتغيب المؤسسات الدستورية والقانون ولا تحترم حقوق الإنسان ، وكذلك انعدام الحوار ورفضه للسلطة أو لعدم الثقة بالنظام .

٤- مطالبة الشعوب تقرير المصير ورفض هذا الطلب من الأنظمة السياسية المنغلقة أو المحتلة .

٥- فقدان المؤسسة في بعض أنظمة الحكم وغياب الحكم المدني .

٦- عندما تريد الدولة تحطيم إرادة شعب لغرض حكم مباشر عليه أو إخضاعه لسياسة معينة أو استخدام أرضه وموارده لأغراض متناقضة لمصالحه .

٧- عندما تمارس سياسة التوسع والهيمنة كالاستعمار والتدخل في الشؤون الداخلية والنيل من استقلالها وسيادتها الوطنية واستغلالها للموارد واستخدام القوة المسلحة في غير ظروف الحرب^(٣).

(٣) إبراهيم عبد السلام إبراهيم (وآخرون). مصدر سابق . ص 165

ثالثاً: المخاطر والمخاوف والآثار الإرهابية للثورة المعلوماتية

إذا كان للمتفائلين حججهم التي يستندون عليها عندما يتم سرد الجانب الإيجابي للثورة المعلوماتية ، فإن المتشائمين لهم أيضا لهم حججهم التي يستندون عليها ، ويمكن تلخيص حجج المتشائمين من خلال إظهار المخاطر والمخاوف والآثار الإرهابية للثورة المعلوماتية من خلال الآتي :

- ١- التعامل مع تكنولوجيا الاتصال والمعلومات الجديدة وكأنها بمثابة دين جديد ، أو الإشارة إلى البشر باعتبارهم خالقين للتكنولوجيا قد يؤدي إلى ضياع القيم الإنسانية .
- ٢- تنمو التكنولوجيا الجديدة بسرعة مذهلة ، مما من شأنه أن يجعل المجتمعات الإنسانية لا تستطيع أن تتكيف معها لا هي ولا البشر ، وأصبحت مهمة التنبؤ بالمستقبل بالغة الصعوبة ، ومن المحتمل أن تكون أخطر المشكلات الناجمة عن الثورة المعلوماتية نفسية واجتماعية .
- ٣- هناك المخاطر المتمثلة في بزوغ إمبراطوريات جديدة للقوة ، وشركات عملاقة، وكل ذلك مصحوب بخطر تصاعد الإقلال من إنسانية الحياة ؛ وذلك إذا ما حلت قيم السوق محل القيم الإنسانية الأخرى .
- ٤- الهوة بين الغنى المعلوماتي والفقر المعلوماتي قد تزداد ، مصاحبة في ذلك عدم المساواة في الدخل . وهذا من شأنه أن تنقرض الطبقة الوسطى ، وتنمو إلى حد كبير طبقات المعدمين ، الذين سيستبعدون من التقدم الإنساني ويصبحون معزولين ومهمشين .
- ٥- الثورة المعلوماتية تسهل نقل ونشر الثقافات المختلفة على مستوى العالم ، غير أن هذه الإمكانية يمكن أن تؤدي إلى هيمنة ثقافية ولغوية في الفضاء المعرفي وهي عملية غير مرحب بها في المجتمعات .
- ٦- تهدد تكنولوجيا الاتصال والمعلومات الجديدة بخرق حقوق الخصوصية والحقوق المدنية الأساسية ، ذلك أنها يمكن أن تستخدم عن طريق الأنشطة الإجرامية الفضائية سواء جرائم التزوير أو السرقة من خلال سهولة النفاذ إلى قواعد البيانات الشخصية .

- ٧- تنفيذ الميديا الفضائية والألعاب الإلكترونية من نقص التنظيم الذي يحكم حركتها وممارستها ومن الملكية الخاصة لها . وقد أصبح الأطفال أكثر تعرضاً للسيطرة عليهم من قبل هذه الشركات التي تقدم لها برامج متعددة مليئة بأحداث العنف .
- ٨- النصب والاحتيال في عمليات المراهقات والقمار أو في عمليات بيع وشراء وهمية.
- ٩- ترويج الشائعات حول المؤسسات والحكومات والشخصيات العامة .
- ١٠- تنشيط تجارة الدعارة وتسهيل الوصول إلى أماكن ممتهي هذه الرذيلة .
- ١١- التهديدات عبر البريد الإلكتروني والمضايقة .
- ١٢- إغواء المراهقين والأطفال .
- ١٣- ترويج الأفكار العنصرية وبث الكراهية .
- ١٤- الإيذاء بالتعرض لمعتقدات الناس والتعريض للشخصيات الدينية .
- ١٥- الشبكة وسيلة اتصالات فعالة للعصابات والمجرمين والحركات الإرهابية .
- ١٦- عبر الإنترنت تتابع الهجمات الثقافية والحضارية التي قد تزعزع الأمن الفكري والعقدي للشعوب المغلوبة على أمرها وتنتشر عبرها القوى الغالبة فكرها ولغتها وقيمها^(٤).

(٤) جعفر حسن جاسم الطائي . جرائم تكنولوجيا المعلومات : رؤية جديدة للجريمة الحديثة، ص 83-84.

رابعاً : الإرهاب المعلوماتي

التعريف والمسميات والمفاهيم ذات العلاقة : على الرغم من حداثة مصطلح الإرهاب المعلوماتي وقلة الأدبيات ذات العلاقة بالموضوع إلا أننا نجد عدد من التعاريف المتعلقة بموضوع الإرهاب المعلوماتي ، فقد عرف على أنه ((العدوان أو التخويف أو التهديد المادي أو المعنوي الصادر من الدول أو الجماعات أو الأفراد على الإنسان في دينه أو نفسه أو عرضه أو عقله أو ماله بغير حق ، باستخدام الموارد المعلوماتية والوسائل الإلكترونية بشتى صنوف العدوان وصور الإفساد))^(٥) ويعرف كذلك الإرهاب الإلكتروني ((بأنه أي فعل يرتكب متضمناً استخدام الحاسب الآلي أو الشبكة المعلوماتية المخالفة لأحكام النظام ، ومن أنواعه السب ، والتشهير ، والابتزاز ، والإباحية ، وكذلك الشائعات ، وما يتعلق بالأموال المالية كالاعتداء على البطاقات البنكية بأشكالها والاختلاسات ... الخ))^(٦) ويعرف كذلك بأنه ((استخدام التقنيات الرقمية لإخافة وإخضاع الآخرين أو هو القيام بمهاجمة نظم المعلومات على خلفية ودوافع سياسية أو عرقية أو دينية))^(٧) ويعرف كذلك بأنه ((الاستخدام غير القانوني للقوة أو العنف ضد أفراد أو ممتلكات بغية الإرهاب بالتهديد لإرغام الحكومة أو السكان المدنيين أو أي فئة أخرى على القبول بهدف سياسي أو اجتماعي))^(٨) .

بدورنا يمكن أن نعرفه بشكل أكثر شمولية وتوسع حتى من حيث التسمية يمكن أن نطلق عليه ((الإرهاب المعلوماتي وهو كل نشاط أو فعل هجومي إجرامي متعمد أو مقصود يقوم به فرداً أو جماعة أو منظمة ذو دوافع سياسية استهدف أو يستهدف فرداً أو مجموعة أفراد أو منظمات أو دولاً أوقع أو يوقع أضراراً بالممتلكات العامة أو الخاصة بهدف الإخلال بالوضع الأمني أو الاستقرار أو الوحدة الوطنية أو إدخال الرعب والخوف والفرع بين الناس باستخدام الوسائل والموارد المعلوماتية لتحقيق غايات إرهابية))

(٥) محمد الغامدي . الإرهاب الأخضر هو مشكلة تواجهها المملكة خلال الفترة المقبلة .

(٦) المصدر نفسه.

(٧) عبد الرحمن بن عبد الله السند . وسائل الإرهاب الإلكتروني.

(٨) علي العبيدي . الإرهاب الإلكتروني أحدث صرعة في معارك الصراعات الدولية الباردة .

أما بخصوص التسميات المتعددة والمرتبطة بظاهرة الإرهاب المعلوماتي ، فيمكن القول: إنه ومما لاشك فيه ثمة تباين أو عدم ثبات حول التسميات التي أطلقت ولا تزال تطلق على هذه الظاهرة الإجرامية الجديدة التي باتت تهدد الدول قبل الأفراد ، وربما مرد هذا التباين يعود إلى نشأة وتاريخ وتطور تكنولوجيا المعلومات من جهة ، ومن ثم يعود إلى تطور وتمحور ظاهرة الإرهاب المعلوماتي من جهة أخرى ، واختلاف وجهات النظر بشأنها بين المختصين في مجال الإعلام من جهة ثالثة ، وبين رجال القانون من جهة رابعة ، وعلماء الاجتماع من جهة خامسة وعلم النفس من جهة سادسة .

لقد تعددت التسميات بشأن هذه الظاهرة الإرهابية ، فمرة يسمى الإرهاب الإلكتروني، ومرة ثانية إرهاب الصورة ، ومرة ثالثة إرهاب المعلومات ، ومرة رابعة عنف المعلومات ، ومرة خامسة الإرهاب التكنولوجي ، ومرة سادسة إرهاب تكنولوجيا المعلومات ، ومرة سابعة إرهاب الإنترنت ، ومرة ثامنة يسمى الإرهاب الرقمي ، ومرة عاشرة حرب المعلومات، وحادي عشر الإرهاب الأخضر ، وثاني عشر التمر الإلكتروني. أمام هذا الواقع المتشظي من حيث تعدد التسميات المطلقة على هذه الظاهرة الإجرامية الجديدة على المجتمع الإنساني ، لاسيما وأنها أحدثت وسوف تحدث بشكل أكبر وأعمق في مجتمع المعلومات العالمي ، أي الذي يستخدم تكنولوجيا المعلومات في معظم قطاعات الحياة فيه ، لذلك تطلب ويتطلب الأمر وضع عنوان جامع شامل تنضوي تحته كل التسميات السابقة الذكر ، وربما حتى التسميات اللاحقة إذا كانت تسمية جزئية، فنحن بدورنا أطلقنا عليها تسمية جديدة نكاد لم نلمسها في الأدبيات التي تناولت هذا الموضوع ، تمثلت هذه التسمية بـ ((الإرهاب المعلوماتي)) .

خامساً : خصائص الإرهاب المعلوماتي

بات مؤكداً أن الإرهاب المعلوماتي ربما ينفرد بعدد من الخصائص التي يختص بها دون سواه ، ويتميز عن العديد من الظواهر الإجرامية الأخرى ، وتحول دون اختلاطه بالإرهاب التقليدي ، وتلك الخصائص يمكن أن نذكرها فيما يلي :

١- إن الإرهاب الإلكتروني لا يحتاج في ارتكابه إلى العنف والقوة ، بل يتطلب وجود حاسب آلي متصل بالشبكة المعلوماتية ومزود ببعض البرامج اللازمة .

٢- يتسم الإرهاب الإلكتروني بكونه جريمة إرهابية متعدية الحدود ، وعابرة للدول والقارات وغير خاضعة لنطاق إقليمي محدود .

٣- صعوبة اكتشاف جرائم الإرهاب الإلكتروني ونقص الخبرة لدى بعض الأجهزة الأمنية والقضائية في التعامل مع مثل هذا النوع من الجرائم .

٤- صعوبة الإثبات في الإرهاب الإلكتروني نظراً لسرعة غياب الدليل الرقمي ، وسهولة إتلافه وتدميره .

٥- يتميز الإرهاب الإلكتروني بأنه يتم عادة أكثر من شخص على ارتكابه .

٦- إن مرتكب الإرهاب الإلكتروني يكون في العادة من ذوي الاختصاص في مجال تقنية المعلومات ، أو على شخص لديه قدر من المعرفة والخبرة في التعامل مع الحاسب الآلي والشبكة المعلوماتية^(٩) .

٧- يبقى الفاعل في الإرهاب الإلكتروني في منأى عن التعرض للخطر .

٨- يكون نشاط ومجال الهجوم الإلكتروني متجاوزاً لحدود الزمان والمكان .

٩- تتم العمليات الإرهابية عبر شبكة الإنترنت لما تتميز به من رخص تكلفة الدخول .

١٠- تكون الهجمات الإرهابية ضربة استباقية ليكون المستهدف في موقف رد الفعل .

١١- يعتمد الهجوم الإرهابي على الخداع في الارتكاب والتضليل في التعرف على مرتكبيه .

(٩) عبد الله بن عبد العزيز بن جلان . الإرهاب الإلكتروني في عصر المعلومات .

١٢- تشكل كل خصائص الإرهاب الإلكتروني بدون أدنى شك إغراءات ليس فقط للجماعات الإرهابية ، بل كذلك للدول ، وتبقى مسألة الخوف من حدوث الإرهاب هي " الإرهاب" ولا يعني بالضرورة حدوث العمل الإرهابي^(١٠).

سادساً : أسباب ودوافع الإرهاب المعلوماتي

ويمكننا بيان أبرز تلك الدوافع والأسباب فيما يلي :

١- ضعف بنية الشبكات المعلوماتية وقابليتها للاختراق : إن شبكات المعلومات مصممه في الأصل بشكل مفتوح دون قيود أو حواجز أمنية عليها ، رغبة في التوسع وتسهيل دخول المستخدمين ، وتحتوي الأنظمة الإلكترونية والشبكات المعلوماتية على ثغرات معلوماتية ، ويمكن للمنظمات الإرهابية استغلال هذه الثغرات في التسلسل إلى البنى المعلوماتية التحتية ، وممارسة العمليات التخريبية والإرهابية.

٢- غياب الحدود الجغرافية وتدني مستوى المخاطرة : إن غياب الحدود المكانية في الشبكة المعلوماتية بالإضافة إلى عدم وضوح الهوية الرقمية للمستخدم المستوطن في بيئته المفتوحة يُعد فرصة مناسبة للإرهابيين، حيث يستطيع محترف الحاسوب أن يقدم نفسه بالهوية والصفة التي يرغب بها أو يتخفى تحت شخصية وهمية ، ومن ثم يشن هجومه الإلكتروني وهو مسترخٍ في منزله دون مخاطرة مباشرة وبعيداً عن أعين الناظرين.

٣- سهولة الاستخدام وقلة التكلفة : إن السمة العولمية لشبكات المعلومات تتمثل في كونها وسيلة سهلة الاستخدام ، طبيعية الانقياد ، قليلة الكلفة ، لا تستغرق وقتاً ولا جهداً كبيراً ، مما هيأ للإرهابيين فرصة ثمينة للوصول إلى أهدافهم غير المشروعة ، ومن دون الحاجة إلى مصادر تمويل ضخمة ، فالقيام بشن هجوم إلكتروني لا يتطلب أكثر من جهاز حاسب آلي متصل بالشبكة المعلوماتية ومزود بالبرامج اللازمة.

٤- صعوبة اكتشاف واثبات الجريمة الإرهابية : في العديد من أنواع الجرائم المعلوماتية لا يعلم بوقوع الجريمة الإرهابية أصلاً وخاصة في مجال جرائم الاختراق ، وهذا ما

(١٠) عادل عبد الصادق . هل يمثل الإرهاب الإلكتروني شكلاً جديداً من أشكال الصراع الدولي ؟ ، ص 134.

يساعد الإرهابي على الحركة بحرية داخل المواقع التي يستهدفها قبل أن ينفذ جريمته، كما أن صعوبة الإثبات تعتبر من أقوى الدوافع المساعدة على ارتكاب جرائم الإرهاب الإلكتروني ؛ لأنها تعطي المجرم أملاً في الإفلات من العقوبة .

٥- الفراغ التنظيمي والقانوني وغياب جهة السيطرة والرقابة على الشبكات المعلوماتية: الفراغ التنظيمي والقانوني لدى بعض المجتمعات العالمية حول الجرائم المعلوماتية والإرهاب الإلكتروني يعتبر من الأسباب الرئيسة في انتشار الإرهاب الإلكتروني ، وكذلك لو وجدت قوانين تجرّمية متكاملة فإن المجرم يستطيع الانطلاق من بلد لا توجد فيه قوانين صارمة ثم يقوم بشن هجومه الإرهابي على بلد آخر يوجد به قوانين صارمة ، وهنا تثار مشكلة تنازع القوانين والقانون الواجب التطبيق . كما أن عدم وجود جهة مركزية موحدة تتحكم فيما يعرض على الشبكة وتسيطر على مدخلاتها ومخرجتها يُعد سبباً مهماً في تفشي ظاهرة الإرهاب الإلكتروني ، حيث يمكن لأي شخص الدخول ووضع ما يريد على الشبكة ، وكل ما تملكه الجهات التي تحاول فرض الرقابة هو المنع من الوصول إلى بعض المواقع المحجوبة ، أو إغلاقها وتدميرها بعد نشر المجرم لما يريده^(١١).

٦- الولع في جمع المعلومات وتعلمها يقود إلى ارتكاب جريمة الإرهاب الإلكتروني .

٧- الدوافع الشخصية قد تدفع بعضهم لارتكاب جريمة الإرهاب الإلكتروني نتيجة إحساسه بالقوة والذات وبقدرته على اقتحام النظام ومن أجل تأكيد قدراته الفنية على ارتكاب جريمته .

٨- المؤثرات الشخصية : من المعلوم أن البرامج والمعلومات المخزنة داخل جهاز الكمبيوتر لها قيمة مادية كبيرة ، لذلك تسعى بعض الشركات التجارية والصناعية إلى الحصول على هذه البرامج المعلومات عن طريق سرقتها ، وغالباً ، ما يقوم بذلك مقابل رشوة الموظف أو خداعه أو إغرائه أو استغلال نقاط ضعفه .

٩- حب المغامرة والإثارة^(١٢).

(١١) عبد الله بن عبد العزيز بن فهد بن عجلان . مصدر سابق .

(١٢) محمد أمين الرومي . جرائم الكمبيوتر والإنترنت، ص 23-26.

١٠- دوافع أخرى : كانت تلك أبرز دوافع جرائم الإرهاب الإلكتروني، لكنها ليست كل الدوافع ، فمحرك الأنشطة للإرهاب الإلكتروني ، وحروب المعلومات ، الدوافع السياسية والأيدولوجية ، في حين أن أنشطة الاستيلاء على الأسرار التجارية تحركها دوافع المنافسة ، والفعل الواحد قد يعكس دوافع متعددة خاصة تختلف من غيره، ويمكننا أخيراً أن نضع التصور - الرياضي - التالي لدوافع بعض الهجمات الشائعة في حقل جرائم الإرهاب المعلوماتي :

حروب المعلومات والإرهاب المعلوماتي = دوافع سياسية أو فكرية .

أ- إنكار الخدمة للمواقع التجارية والخدمية = التحدي وقهر النظم + أفعال تأدية وأحقاد موظفين+ التنافسية بأنشطة غير مشروعة .

ب- احتيال الكمبيوتر و احتيال الإنترنت = استيلاء على المال أو المنافع وتحقيق الربح.

ت- الاستيلاء على المعلومات = التنافسية + إبراز الأفراد وتحقيق المكاسب + المنافع + الثأرية + الإعداد للهجمات ذات الدوافع المالية .

ث- إتلاف المعطيات وتخريب الأنظمة = الأحقاد والدوافع الثأرية + إخفاء الأنشطة الجرمية الأخرى + التنافسية غير المشروعة + التحدي وتحديدًا بالنسبة لبرامج الفيروسات^(١٣).

(١٣) الشبكة القانونية العربية — فرع القانون . جرائم الكمبيوتر والإنترنت .

سابعاً : أهداف الإرهاب المعلوماتي :

مما لا شك فيه أن وراء كل فعل سواء كان يحمل في طياته جانب الخير أم الشر إلا وخلفه غرض أو غاية ، والفعل الإرهابي المعلوماتي شأنه شأن أهداف الإنسان الأخرى، يسعى إلى تحقيق عدد من الأهداف ومنها الأهداف غير المشروعة ، ويمكن الإشارة إلى أهم تلك الأهداف وفق الآتي :

- ١- نشر الخوف والرعب بين الأشخاص والدول والشعوب المحتلة .
- ٢- الإخلال بالنظام العام ، والأمن المعلوماتي ، وزعزعة الطمأنينة .
- ٣- تعريض سلامة المجتمع وأمنه للخطر .
- ٤- إلحاق الضرر بالبنى المعلوماتية التحتية وتدميرها ، والإضرار بوسائل الاتصالات وتقنية المعلومات ، أو بالأفعال والمنشآت العامة والخاصة .
- ٥- تهديد السلطات العامة والمنظمات الدولية وابتزازها .
- ٦- الانتقام من الخصوم .
- ٧- الدعاية والإعلان ، وجذب الانتباه ، وإثارة الرأي العام .
- ٨- جمع الأموال والاستيلاء عليها^(١٤) .

(١٤) جعفر حسن جاسم الطائي . مصدر سابق . ص 169 .

ثامناً : أنواع الإرهاب المعلوماتي

١- إرهاب ضد الأفراد : وهو كل فعل يقوم به الفرد في تعامله خلال الإنترنت ، مهما كان صغيراً ، مسجل عليه ، والكمبيوتر ذو ذاكرة حديدية لا تخبو ولا يعترتها النسيان، وكما هو واضح ، يمثل هنا تحديداً حقيقياً لهتك الخصوصية الفردية ، بعد أن أصبح من الممكن النفاذ إلى ما يتداوله البشر من أحاديث عبر هذه الشبكة ، من حوار المناهضين لنظام الحكم إلى همس المحبين ، وقد شهدت ساحة الإنترنت حالات عدة لـ "الابتزاز المعلوماتي " من قبل أشخاص تمكنوا - بوسيلة أو بأخرى - من اصطيد رسائل البريد الإلكتروني أو التنصت على حلقات الدردشة عبر الإنترنت ، وجدير بالذكر هنا أن أكثر برامج الدردشة شيوعاً ، والمعروفة باسم ICQ ، هي من إنتاج شركة صهيونية ، وقد تم اقتناؤها أخيراً من قبل كبرى شركات خدمات الإنترنت بأمريكا (أمريكا أون لاين AOL) ومن السهولة بمكان النفاذ إلى كل ما تتضمنه حلقات الدردشة التي يشارك فيها المواطنون العرب لكشف ما يختلج بالصدور وما تبطنه السرائر .

ما يساعد على استخدام الإنترنت كوسيلة للابتزاز أن التواصل عن بُعد يتيح فرصاً عدة لتقمص الشخصيات ، وما أكثر تقمص الرجال شخصيات النساء ، وتقمصت النساء شخصيات الرجال لخداع الآخرين والأخريات من أجل البوح بأسرار شخصية حساسة يمكن أن تستغل ضدهم أو ضدهن .علاوة على ذلك ، تتيح تكنولوجيا المعلومات وسائل مبتكرة للابتزاز نذكر منها على سبيل المثال لا الحصر ، التهديد بالوثائق المزورة ، والصور الفاضحة التي يتم تزييفها إلكترونياً بدرجة يصعب التفريق بينها وبين الصور الحقيقية .هذا بخلاف مصادر تهديد أخرى للنفاذ إلى الحاسبات الشخصية ، أو السرقة من خلال استخدام أرقام بطاقات الائتمان الخاصة بالغير في معاملات التجارة الإلكترونية.

٢- إرهاب المؤسسات : من أخطر مصادر التهديد الإلكتروني للمؤسسات اختراق شبكات اتصالاتها والنفاذ إلى قواعد البيانات التي تتضمن المعلومات الحيوية عن أنشطتها المختلفة ، وفي ظل المنافسة الشرسة التي تشهدها معظم الأسواق حالياً

أصبح التجسس على أنشطة الشركات من قبل منافسيها عبر الإنترنت مصدر قلق حقيقي ، وقد تم اختراق شبكات المعلومات لبعض البنوك السودانية في إطار الحملة التي شنت ضد السودان ضمن ما أسموه بتمويل العمليات الإرهابية .

من المظاهر الأخرى لإرهاب المؤسسات معلوماتياً إسقاط موقع المؤسسة على الإنترنت، وذلك بأن يصبوب إليه وابل من الرسائل المولدة تلقائياً التي تظل تنهمر إلى أن تصل إلى حد يعجز فيه الموقع تماماً عن ملاحقتها ليستقط ، وتسقط معه - بالتالي - جميع المعاملات التجارية والمالية التي يوفرها موقع المؤسسة لعملائه وشركائه .

من وسائل التهديد الأخرى التي تتعرض لها المؤسسات فك شفرة حماية سرية البيانات التي تتبادلها مع الآخرين خارج المؤسسة من عملاء ووكلاء وما شابه ، وقد سمعنا عن هذا الشاب النرويجي الذي أثار الرعب في قلوب أباطرة صناعة السينما في هوليوود بعد أن نشر في الإنترنت برنامجاً من عدة أسطر يمكن به فك الشفرة الرقمية التي تبث بها الأفلام عبر الشبكة . إنه بحق ذكاء الأفراد في مواجهة سطوة المؤسسات، ولا جدال في أن هذه المعركة لا تزال في بدايتها ، وستلقي بظلال كثيفة على ما يجري حالياً في مجال حماية الملكية الفكرية .

٣- إرهاب ضد الدول : يتمثل الإرهاب الإلكتروني للدول في إمكان النفاذ إلى شبكات التحكم في المرافق العامة مما يتسبب في الشلل للبنى التحتية الأساسية ، بل واحتمال تدميرها بالكامل . إن الدول باتت معرضة لما يمكن أن نطلق عليه : أسلحة التدمير الشامل باستخدام الأسلحة البيولوجية المعلوماتية المتمثلة في جيوش الفيروسات التي تخرق حدود الدول لتشيع الخراب والفوضى في أرجاء البنية المعلوماتية. ومن قبيل المفارقة ، فإنه كلما ارتقت الدول في استخدام شبكات نظام المعلومات يزداد الترابط بين هذه الشبكات ، زاد تعرضها بالتالي لمثل هذا النوع من التهديد ، وهو الوضع الذي يثير أشد القلق لدى الدول المتقدمة التي يتزايد اعتمادها على شبكات المعلومات في إدارة معظم شؤون حياتها . علاوة ما سبق ، هناك

الإرهاب إلكترونياً بغرض الإضرار بالمصالح الاقتصادية للدولة . وقد مارس الكيان الصهيوني هذا النوع من الإرهاب لتشويه صورة السياحة المصرية^(١٥).

تاسعاً : القائمون بالإرهاب المعلوماتي (الفاعلون)

١- الإرهابيون يستخدمون الإنترنت في التجنيد والتعبئة والتخطيط والتنسيق والتمويل وجمع المعلومات حول تنفيذ العمل الإرهابي كسلاح وهدف ضد أعدائها ، وهناك العديد من الأمثلة على ذلك .

٢- الدول ، والدول القومية ، قد تستخدمه الدولة كأداة للحرب ضد دول أخرى معادية أو في مجال الاستخبارات المعادية ضد الدول الأخرى أو تقوم الدول بالتعاون مع جماعات إرهابية أو أفراد للإضرار بدولة أخرى ، وقد حدث هجوم إلكتروني روسي على استونيا تسبب في شل حركة البنية التحتية جراء خلاف حول نقل تمثال من العهد السوفيتي ، ووجهت أصابع الاتهام للصين في حدوث اختراق للبننتاجون ولأربع وزارات ألمانية وزارة الدفاع الفرنسية .

٣- المتعاطفون مع الإرهابيين أو مواقف الدول ، فإتاحة شبكة المعلومات الدولية للعديد من الأفراد والدول والجماعات على الاتصال والتواصل والتأثر يدفع إلى إمكانية مساهمة أي منها لمساندة دولة أو جماعة أو حتى احتجاج على قضية ما ، مع توافر درجة التشابك العالية والاعتماد المتبادل بين دول العالم بالإضافة إلى أنه لا تخلو دولة من وجود مهاجرين ينتمون إلى دول أخرى أو بناء شبكة موالين ومتعاطفين مع قضية ما مع بروز قضايا يتفاعل معها الأفراد عالمياً وبعيداً عن وجهات النظر الرسمية .

٤- الجريمة المنظمة ، حيث قد تستغل آليات الإرهاب الإلكتروني في تحقيق أهداف مادية أو مالية أو بالتعاون مع المنظمات الإرهابية في تحقيق أهدافها مقابل حصولها على المال كالمنظمات العاملة في غسيل الأموال أو تجارة المخدرات أو السلاح .

(١٥) عبد الله بن عبد العزيز بن فهد بن عجلان . مصدر سابق .

٥- الباحثون عن الشهرة ، فقد يقوم أحد الأشخاص أو المجموعات باستخدام آليات الإرهاب الإلكتروني بهدف الشهرة من قبل أشخاص ذوي درجة عالية من الذكاء^(١٦).

عاشراً : طبيعة تهديد الإرهاب المعلوماتي

١- الأثر النفسي ، حيث يعبر الإرهاب الإلكتروني عن مخاوف العصر الحديث المرتبطة بالتقدم العلمي والتكنولوجي ، ويصف احتمالية عشوائية الحدوث ، وما يمكن أن يلحق بضحايا مدنيين يدفع بعدم الثقة والخوف من استخدام التكنولوجيا ، فعدم القدرة على معرفة كاملة بحقيقة الخطر ومجال تأثيره يكون أكبر وأشد نفسياً من وجود خطر معروف ، فعلى الرغم من عدم وجود عنف أو قتل أو قتل مباشر ناتج عن الإرهاب الإلكتروني إلا أن أثره النفسي أكبر وأقوى على المجتمعات المتقدمة عالية التقنية من تأثير قنابل الإرهابيين التقليدية .

٢- لقد أضافت وسائل الإعلام المزيد من الخوف حيث أصبح الإرهاب الإلكتروني مادة يومية لتناول الصحف وغيرها من وسائل الإعلام وذلك إما بهدف البحث عن المعرفة الحقيقية حول ذلك الخطر ، وخاصة مع فشل وسائل الإعلام في التفريق بينه وبين غيره من المفاهيم والتي تصلح جميعاً للتعبير عن الإرهاب الإلكتروني طالما يتوقف ذلك على طبيعة الدافع " السياسي " من وراء حدوثها .

٣- أثر الجمع بين الإرهاب والتكنولوجيا على الشركات العاملة في مجال تكنولوجيا المعلومات ، والذي يدفعها الخوف من التأثير على درجة توسع أسواقها إلى الاستثمار في الخدمات الأمنية التكنولوجية من جانب وإلى المنافسة الشديدة من جانب آخر بين الشركات العالمية ، وضغطاً على نفقتها في البحث والتطوير .

٤- استغل بعض السياسيين الخوف من الإرهاب الإلكتروني في ممارسة مزيد من إرهاب مواطنيهم بهدف تمرير قوانين معادية للحريات الفردية وتشكل انتهاكاً للخصوصية ،

(١٦) نبيل علي . عنف ... وإرهابها ، ص 157-155.

وخاصة بعد أحداث 11 سبتمبر كالإجراءات التي اتخذتها الإدارة الأمريكية في مراقبة البريد الإلكتروني وحجب مواقع الإنترنت .

٥- لم تبق قضية الإرهاب الإلكتروني فقط سياسية ، بل أصبحت ذات أبعاد اقتصادية هامة ، سواء من خلال الخسائر المالية الضخمة التي قد تطول البنوك والصفقات المالية الدولية وأسواق المال ومحطات الطاقة والحكومات الإلكترونية ، أو تأثير ذلك على الاقتصاد الرقمي الجديد الذي أصبح يشكل جزءاً كبيراً من الناتج القومي الإجمالي للدول المتقدمة^(١٧).

الحادي عشر : الصراعات والإشكاليات التي يطرحها الإرهاب المعلوماتي

بات في حكم المؤكد أن هذا النوع من الإرهاب طرح العديد من القضايا التي يمكن ذكرها على النحو الآتي :

- ١- ارتباط العالم المتزايد بالإنترنت اقتصادياً وأمنياً عمل على زيادة التعرض لخطر هجمات إرهابية إلكترونية مع العولمة الاتصالية والاقتصادية .
- ٢- استخدام الجماعات الإرهابية الإنترنت لتحقيق أهدافها ، عمل على تقويض سلطة الدولة ، والتأثير في الرأي العام وتهديد شرعية النظم السياسية الحاكمة .
- ٣- تأثير الإرهاب الإلكتروني على حرية الرأي والتعبير عبر الإنترنت كقيم ديمقراطية وكيفية الموازنة بين دور الدولة كميكانيزم للضبط الاجتماعي وبين إتاحة الإنترنت كخدمة .
- ٤- عدم وجود اتفاق عالمي حول التعريف القانوني للسلوك الإرهابي وما ينعكس على درجة المشروعية في ممارسة الإرهاب الإلكتروني .

(١٧) عادل عبد الصادق . مصدر سابق . ص 143-144.

٥- تداخل الإرهاب الإلكتروني مع غيره من المفاهيم كالجريمة الإلكترونية والاحتيال والتجسس وقرصنة المعلومات وحرب المعلومات وغيرها ، وفرض ذلك إشكالية تحديد المعاملة القانونية الواضحة .

٦- فرض عنصر المباغتة الذي يتميز به الإرهاب الإلكتروني ، تحدياً أمنياً ليضع الطرف الأخير في موقف ضعيف حيث يقتصر دوره في تلك الحالة على رد الفعل مع إصابة الإجراءات الوقائية في مقتل .

٧- تطرح مسألة تعدد الفاعلين في استخدام الإرهاب عبر الإنترنت قضية المسؤولية القانونية خاصة أن استخدامه قد لا يقتصر على الجماعات والأفراد ، بل قد تستخدمه الدول أيضاً ويمثل الفاعلون من غير الدول خروجاً عن الالتزامات القانونية الدولية .

٨- يضيف البعد الدولي للظاهرة تعقيداً في شأن المواجهة الدولية خاصة مع عدم وجود إطار قانوني دولي واضح لتناول تلك الظاهرة المستحدثة وما يستلزم ذلك إما الحاجة إلى قانون دولي جديد أو محاولة عقد اتفاقيات مكملة للاتفاقيات الدولية أو تفعيل اتفاقيات أخرى قائمة .

٩- تشير عملية إدارة الإنترنت قضية اعتبارها مرفقاً عالمياً يحق للبشرية المشاركة في إدارته وبين رغبة الولايات المتحدة في الاحتفاظ به كجزء من الهيمنة على النظام الدولي^(١٨) .

(١٨) عادل عبد الصادق . مصدر سابق. ص 144.

الثاني عشر: آليات الحد من الإرهاب التقليدي

والمعلوماتي

لابد من القول بأن الأساليب المتبعة والتي ستتبع مستقبلاً في مكافحة جرائم الإرهاب المعلوماتي يقف في طريقها العديد من المشاكل والصعوبات العملية والإجرائية التي ترافق الجريمة الإرهابية مثل صعوبة الاكتشاف ، وصعوبة إثبات وقوع الجريمة ، وصعوبة التوصل إلى الإرهابي ، وتنازع القوانين ، ولكن ورغم هذا وذاك لابد من العمل على مكافحة الإرهاب المعلوماتي ومحاولة الحد من هذه ظاهرة الإرهاب المعلوماتي قدر المستطاع وذلك من خلال الآتي :

١- وجوب العمل على وضع تعريف شامل للإرهاب يفرق من خلاله بين المقاومة المشروعة كحق في الدفاع عن النفس والمال والعرض والأرض وبين العمل الإرهابي .

٢- معالجة مشكلات الفقر والبطالة بصورة علمية وعملية وضمان الحد الأدنى من وسائل العيش للإنسان في الضمان المعيشي الصحي الثقافي طبقاً للالتزامات الدولية والقوانين الوطنية .

٣- ضرورة الاهتمام بالتربية الأسرية ولاسيما المتعلقة بالجانب الإسلامي والذي يدعو إلى الصدق وحب الفضيلة والابتعاد عن الرذيلة وحب الوطن والتضحية من أجله .

٤- ضرورة العمل بصدق على توعية الأسرة ولاسيما الأبناء بمخاطر الأعمال التي يقوم بها الإرهابيون على الفرد والجماعة والوطن وضرورة العمل المستمر بتذكير أفراد الأسرة بأهداف الإرهابيين الخطرة ولاسيما تلك المتعلقة بالفتنة الطائفية وتوضيح مخاطرها على مستقبل المجتمع والوطن .

٥- يجب على المؤسسة التربوية التعليمية العمل على إعداد التلاميذ وتسليحهم بالعقيدة الصحيحة وتحصينهم من المؤثرات الفكرية الضالة ولاسيما تلك الموافدة إلى مجتمعنا والغريبة عن عادات وتقاليد مجتمعنا العربي والإسلامي ومنها مخاطر الإرهاب .

٦- يجب على المؤسسات الإعلامية العمل المتواصل على بلورة برامج ثقافية للتصدي لمزاعم الإرهابيين وإعداد البرامج الإعلامية التي تحول دون تحقيق الإرهابيين لأهدافهم .

٧- وجوب العمل والتأكيد على أهمية نشر القيم الإنسانية الفاضلة ، والعمل على إشاعة روح التسامح والتعايش السلمي وأن تعمل وسائل الإعلام على الامتناع عن نشر البرامج ولاسيما الأفلام والمسلسلات الداعية للتطرف والعنف ومنها الأعمال المدبلجة .

٨- ضرورة العمل على تشريع قوانين جديدة تواكب التطور الرقمي تجرم جرائم الإرهاب المعلوماتي ولاسيما في الدول النامية ومنها الوطن العربي ويجب أن يكون هناك تناسق بينها وبين القوانين الدولية لفك التنازع بين القوانين المطبقة بحق مرتكب الفعل الإرهابي المعلوماتي.

٩- وجوب الإسراع في الانضمام إلى الاتفاقيات والمعاهدات الدولية ولاسيما تلك المتعلقة بمكافحة جرائم الإرهاب المعلوماتي ، مثل معاهدة بودابست عام (2001) والمعاهدة الأوروبية لمكافحة جرائم الإنترنت والتي تتضمن العمل بزيادة التعاون والتنسيق بين الجهود الدولية .

١٠- ضرورة العمل على متابعة ومراقبة مواقع الإنترنت التي تروج إلى الأفكار المتطرفة والإرهابية وتجريم المسؤولين عن إدارة تلك المواقع .

١١- العمل على تعزيز التعاون العالمي فهو واحد من أهم آليات الحد من الإرهاب المعلوماتي وملاحقة مرتكبيه وتسليمهم إلى الدول ذات العلاقة من باب فك تنازع القوانين بين الدول .

١٢- على الجامعة العربية العمل على حث وزراء الداخلية العرب على تأسيس وحدة أو منظمة عربية تعمل على وضع آليات لمكافحة أو الحد من جرائم الإرهاب المعلوماتي.

١٣- ضرورة العمل على تأهيل رجال الأمن ورجال الضبط والتحقيق الجنائي من خلال دورات تدريبية في الداخل والخارج في أفضل المعاهد والمؤسسات التي تهتم بجرائم الإرهاب المعلوماتي وتعريفهم بأنواع جرائم الإرهاب المعلوماتي وآليات الحد منه وسبل مكافحته .

المصادر

- ١- إبراهيم عبد السلام إبراهيم (وآخرون) . الفكر الجماهيري . طرابلس : المركز العالمي لدراسات وأبحاث الكتاب الأخضر، 2007 .
- ٢- ذاكر خليل العلي . قانون مكافحة الإرهاب العراقي رقم 13 لسنة 2005 .- ط2 .- الموصل: الجيل العربي، 2007 .
- ٣- إبراهيم عبد السلام إبراهيم (وآخرون) . مصدر سابق .
- ٤- جعفر حسن جاسم الطائي . جرائم تكنولوجيا المعلومات : رؤية جديدة للجريمة الحديثة .- عمان: دار البداية ، 2007 .
- ٥- محمد الغامدي . الإرهاب الأخضر هو مشكلة تواجهها المملكة خلال الفترة المقبلة . متاح في : www.assakina.com .
- ٦- عبد الرحمن بن عبد الله السند . وسائل الإرهاب الإلكتروني . متاح في: www.omanlegal.net .
- ٧- علي العبيدي . الإرهاب الإلكتروني أحدث صرعة في معارك الصراعات الدولية الباردة . متاح في : www.ibb7.com .
- ٨- عبد الله بن عبد العزيز بن عجلان . الإرهاب الإلكتروني في عصر المعلومات . متاح في : www.Law966@gmail.com .
- ٩- عادل عبد الصادق . هل يمثل الإرهاب الإلكتروني شكلاً جديداً من أشكال الصراع الدولي ؟ ملف جريدة الأهرام الاستراتيجي . ع 156 ، 2007 .
- ١٠- محمد أمين الرومي . جرائم الكمبيوتر والإنترنت .- الإسكندرية : دار المطبوعات الجامعية ، 2004 .
- ١١- الشبكة القانونية العربية - فرع القانون . جرائم الكمبيوتر والإنترنت . متاح في : arb@wnwt-law.subjects .